

جانفي 2014

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : حول تسجيل عقود البرامج الصادرة عن الوكالة  
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 23 ديسمبر 2013

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أنه وفي إطار تطبيق أحكام الأمر عدد 2234 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005 والمنفح بالأمر عدد 362 لسنة 2009 المؤرخ في 9 فيفري 2009 فإن الوكالة تبرم مع حرفائها عقود برامج تحدّد الاستثمار الذي سيقع انجازه وتتضمن مبالغ مالية تمثل منح لحفز الاستثمارات في عمليات الطاقة بحيث لا يمكن تبويب هذه العقود ضمن عقود الصفقات والالزامات وطلبتم على هذا الأساس معرفة النظام الجبائي في مادة معالم التسجيل المطبق على عقود البرامج المذكورة.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن عقود البرامج تعين إسناد منح دعم من طرف الوكالة لفائدة الشركات المنتفعة قصد إنجاز مشاريع في مجال الطاقة الشمسية فإنها تعتبر من العقود والكتابات غير الخاضعة وجوبا لإجراء التسجيل والتي لم تذكر بشأنها أية تعريفية بمجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي وتسجل بالمعلوم القار المحدد بـ20 ديناراً عن كل صفحة من كل نسخة من العقد وذلك طبقاً لأحكام العدد 22 من الفصل 23 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير والإحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبنفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد الجبائي